

## 4712 - حكم إخراج الزكاة على دفعات - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

طيب يا شيخ اه زكاة هل يجوز اخراجها على فترات يعني او مرة وحدة الزكاة اذا وجبت يجب اخراجها جمبيعا. الا اذا كنت لا تقدر على ذلك فيجوز ان تؤخر - [00:00:03](#)

ما لا تقدر عليه حتى تقدر لكن يبقى دينا في ذمتك لله عز وجل لا بد ان تخرجه اذا قدرت على ذلك نعم. يجوز الصدق على اخوانني يا شيخ نعم القراء اذا كانوا فقراء - [00:00:21](#)

مستحقين للزكاة فلا مانع بل هم اولى من غيرهم فالاقربون اولى بالمعروف. نعم احسن الله اليكم - [00:00:40](#)